

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة بمركز خدمات المجاورة الثالثة
بالحي الثالث بمدينة بدر - محافظة القاهرة وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق وتحت إشراف
هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٦ يولية ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك